

قرار رقم (١٠٨٤) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٢

**بشأن تجديد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص
للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الأسمنت**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار الهيئة رقم (١٨٣) لسنة ١٩٨٢ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الأسمنت تحت رقم (٢٠٠)
وعلى لائحة النظام الاساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها .
وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة القومية للأسمت المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ بتصفية الشركة طبقاً لأحكام المادة (٣٨) من القانون (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ .
وعلى قرار الهيئة رقم (١٣٧٠) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٧ بتصفية الصندوق .
وعلى قرار الهيئة رقم (٦٥٩) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢٩ بمد مدة تصفية الصندوق .
وعلى قرار الهيئة رقم (٥) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢ بمد مدة تصفية الصندوق .
وعلى قرار الهيئة رقم (٩٤٦) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٨ بمد مدة تصفية الصندوق .
وعلى قرار الهيئة رقم (٧٠٥) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٥/٦ بمد مدة تصفية الصندوق لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢١/٢/١٨ أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .
وعلى قرار الهيئة رقم (٤٤١) لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ بمد مدة تصفية الصندوق لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٢/٢/١٨ أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .
وعلى قرار الهيئة رقم (٧٩٧) لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢١ بمد مدة تصفية الصندوق لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٣/٢/١٨ أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٤/٥/١ .

"قرر"

- مادة (١): تجديد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الأسمنت لمدة عام أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب وذلك ابتداءً من ٢٠٢٤/٢/١٨ .
مادة (٢) : تلتزم لجنة التصفية بتقديم تقريراً عن نتائج أعمالها الي الهيئة فور انتهاء إجراءات التصفية أو قبل نهاية مدة هذا القرار دون الانتهاء من أعمال التصفية مع إيضاح أسباب ذلك .
مادة (٣): على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح